

سنن البيهقي الكبرى

19391 - ورواه عبدان عن بن المبارك وقال في متنه إنها قالت ٧ التمام ما علق قبل نزول البلاء وما علق بعد نزول البلاء فليس بتميمة أنبأني أبو عبد الله إجازة أخبرني الحسن بن حليم أنبأ أبو الموجه أنبا عبدان أنبأ عبد الله فذكره وهذا أصح